

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2000/L.10/Add.1
24 August 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد تقرير الدورة الثانية والخمسين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المقرر: السيد راجيندر كاليداس وبملا غونيسيكيري

المحتويات*

الفصل

رابع عشر - استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تُعنى بها أو التي قد تُعنى بها:

(أ) استعراض التطورات المتصلة بالتوصيات والمقررات المتعلقة بأمور منها: '١' تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واستعادتها على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية؛ '٢' القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد؛ '٣' تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) استعراض القضايا التي لم تكن موضع دراسات في السابق ولكن اللجنة الفرعية قررت بحثها: '١' آثار الأنشطة الإنسانية بالنسبة إلى التمتع بحقوق الإنسان؛ '٢' الإرهاب وحقوق الإنسان؛ '٣' السلم والأمن الدوليان بوصفهما شرطاً أساسياً من أجل التمتع بحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الحق في الحياة؛

(ج) حقوق الإنسان والعجز؛

(د) حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية؛

(هـ) التطورات الجديدة الأخرى: '١' ما لنقل الأسلحة والاتجار غير المشروع بها من عواقب ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان؛

'٢' الحرمان التعسفي من الجنسية

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.10 وإضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدتها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.11 وإضافاتها.

الفصل الرابع عشر

استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تُعنى بها أو التي قد تُعنى بها:

(أ) استعراض التطورات المتصلة بالتوصيات والمقررات المتعلقة بأمور منها: ١٦ ' تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واستعادتها على الصُّعد الوطنية والإقليمية والدولية؛ ٢٦ ' القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد؛ ٣٦ ' تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) استعراض القضايا التي لم تكن موضع دراسات في السابق ولكن اللجنة الفرعية قررت بحثها: ١٦ ' آثار الأنشطة الإنسانية بالنسبة إلى التمتع بحقوق الإنسان؛ ٢ ' الإرهاب وحقوق الإنسان؛ ٣٦ ' السلم والأمن الدوليان بوصفهما شرطاً أساسياً من أجل التمتع بحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الحق في الحياة؛

(ج) حقوق الإنسان والعجز؛

(د) حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية؛

(هـ) التطورات الجديدة الأخرى: ١٦ ' ما لنقل الأسلحة والاتجار غير المشروع بها من عواقب ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان؛ ٢٦ ' الحرمان التعسفي من الجنسية

١ - نظرت اللجنة الفرعية في البند ١٢ من جدول الأعمال في جلساتها ٢٤ المعقودة في ١٦ آب/أغسطس، و ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس، و ٢٧ و ٢٨ المعقودتين في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

٢ - للاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق السابع لهذا التقرير.

٣ - وفي الجلسة ٢٤ المعقودة في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠:

(أ) عرض السيد مارك بوسويت ورقة العمل التي أعدها عما للجزاءات الاقتصادية من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2000/33). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلى السيد بوسويت بملاحظاته الختامية؛

(ب) وأدلت السيدة كاليوبي كوفو، المقررة الخاصة المعنية بالإرهاب وحقوق الإنسان، ببيان عن التقرير المرحلي الذي أعدته بشأن هذه المسألة (E/CN.4/Sub.2/2000/31). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلت السيدة كوفو بملاحظاتها الختامية؛

(ج) وأدلت السيدة فرانسواز هامبسون، المقررة الخاصة المعنية بالتحفظات على معاهدات حقوق الإنسان، ببيان عن الإطار المنقّح لمجالات دراستها المزمعة أوضحت فيه كيف ستعمل هذه الدراسة على تكميل العمل الجاري حالياً في موضوع التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان، لا سيما في لجنة القانون الدولي (انظر الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/32). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلت السيدة هامبسون بملاحظاتها الختامية؛

(د) وعرض السيد فلاديمير كارتاشكين ورقة عمل إضافية عن تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2000/2). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلى السيد كارتاشكين بملاحظاته الختامية.

٤- وفي المناقشة العامة التي دارت بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الفرعية ومراقبون عن حكومات ومنظمات غير حكومية، للاطلاع على قائمة مفصلة بالمتحدثين، انظر المرفق الثاني.

حقوق الإنسان ومسؤولياته

٥- في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.4 المقدم من السيد غيسه والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكس - ساموديو والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد ييمر والسيدة ورزاي والسيدة زروقي وانضم السيد سوراجي بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.

٦- وأدلى ببيان بصدد مشروع المقرر كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد غونيسيكييري والسيد غيسه والسيد جوانيه والسيدة مبونو والسيد بينهيرو والسيد سيك يوين والسيدة ورزاي والسيد يوكوتا.

٧- واقترح السيد جوانيه تعديل مشروع المقرر بالاستعاضة عن عبارة "عضو اللجنة الفرعية السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز بعبارة "عضوي اللجنة الفرعية السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز والسيد باولو سيرجيو بينهيرو" وبإضافة عبارة "والسيد باولو سيرجيو بينهيرو" بعد عبارة "السيد ألفونسو مارتينيز".

٨- وطلب السيد غيسه التصويت على التعديل الذي اقترحه السيد جوانيه. وبناء على طلب السيد ألفونسو مارتينيز، جرى التصويت على التعديل المقترح بندااء الأسماء، ورفض الاقتراح بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيد بنغوا، السيدة دايس، السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد فان هوف، السيد جوانيه، السيد بينهيرو، السيد فايسروت.

المعارضون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان غوسيانغ، السيد فيكس - ساموديو، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيانغو، السيد سيك يوين، السيدة ورزاي، السيد ييمر، السيدة زروقي.

المتنعون عن

التصويت: السيدة تشونغ، السيد غونيسيكييري، السيد رودريغيس - كوادروس.

٩- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد إيدي والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد بينهيرو والسيدة ورزاي والسيد فايسروت والسيد يوكوتا.

١٠- وطلبت السيدة ورزاي التصويت على مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.4. واعتمد مشروع المقرر بالتصويت بندااء الأسماء بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان فوسيانغ، السيد فيكس - ساموديو، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيانغو، السيد رودريغيس - كوادروس، السيد سيك يوين، السيدة ورزاي، السيد ييمر، السيد يوكوتا، السيدة زروقي.

المعارضون: السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد جوانيه، السيد بينهيرو.

المتنعون عن

التصويت: السيد بنغوا، السيدة تشونغ، السيدة دايس، السيد فان هوف، السيد فايسروت.

١١- للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١١/٢٠٠٠.

حقوق الإنسان ومسؤولياته

١٢- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.5 المقدم من السيد إيدي والسيد غونيسيكييري والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيد فايسروت، وانضم بعد

ذلك السيد بنغوا والسيدة دايس والسيد برك إلى مقدمي مشروع المقرر. وفيما يلي نص مشروع المقرر
:E/CN.4/Sub.2/2000/L.5

"حقوق الإنسان ومسؤولياته"

"إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، إذ تشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٠/٦٣ الذي طلبت فيه اللجنة إلى اللجنة الفرعية إجراء دراسة عن قضية حقوق الإنسان ومسؤولياته وتقديم دراسة مؤقتة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين ودراسة كاملة إلى اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين، تقرر أن تعهد إلى السيد بولو سرجيو بينهرو بمهمة إعداد ورقة عمل، لا تترتب عليها آثار مالية، عن حقوق الإنسان ومسؤولياته لتقديمها إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين، وتقديم دراسة مؤقتة أيضا إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين ودراسة كاملة إلى اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين."

١٣- وطلب السيد إيدي التصويت على مشروع المقرر. وبناء على طلب السيدة ورزافي، جرى تصويت بندااء الأسماء على مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.5 ، الذي رفض بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيدة تشونغ، السيدة دايس، السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد فان هوف، السيد فايسبروت.

المعارضون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان غوسيانغ، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيانغو، السيد سيك يوين، السيدة ورزافي، السيد ييمر، السيد يوكوتا، السيدة زروقي.

المتنعون عن

التصويت: السيد بنغوا، السيد فيكس - ساموديو، السيد جوانيه، السيد بينهرو، السيد رودريغيس - كوادروس.

تعزيز الحوار بشأن قضايا حقوق الإنسان

١٤- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.17 المقدم من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد إيدي والسيد برك والسيد بنغوا والسيد بينهرو والسيدة دايس والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد كارتاشكين والسيد سوراجي والسيد سيك يوين والسيد غونيسيكييري والسيد غيسه والسيد فان غوسيانغ والسيدة زروقي والسيدة فري والسيد فيكس - ساموديو والسيدة مبونو والسيدة ورزافي والسيد يوكوتا والسيد ييمر. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيد جوانيه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف.

١٥- واعتمد مشروع القرار دون تصويت، للاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٢/٢٠٠٠.

مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان

١٦- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.18 المقدم من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنگوا والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فيكس - ساموديو والسيد غونيسيكييري والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بينهيرو والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد بارك والسيد سوراجي والسيدة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد ييمر والسيد يوكوتا والسيدة زروقي. وانضم السيد جوانيه بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار.

١٧- وأدلى كل من السيد فان غوسيانغ والسيد كارتاشكين ببيان بصدد مشروع القرار.

١٨- وقام السيد كارتاشكين بتنقيح شفوي للفقرتين ١ و ٥ من منطوق مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.18 وأجرى تنقيحاً إضافياً لمشروع القرار، حيث أضاف فقرة جديدة إلى ديباجته قبل الفقرة الأخيرة من الديباجة.

١٩- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٣/٢٠٠٠.

الحالة الإنسانية في العراق

٢٠- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.32 المقدم من السيد غيسه والسيد جوانيه والسيد بينهيرو والسيد سيك يوين والسيدة ورزازي والسيد ييمر والسيدة زروقي. وانضمت السيدة مبونو بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.

٢١- وأدلى ببيانات بصدد مشروع المقرر السيد ألفونسو مارتينيز والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد جوانيه والسيد راميشفيلي والسيد رودريغيس - كوادروس والسيدة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد يوكوتا والسيدة زروقي

٢٢- واقترحت السيدة ورزازي تغيير عنوان مشروع المقرر ليصبح: "الحالة الإنسانية للشعب العراقي".

٢٣- واعتمد مشروع المقرر، بصيغته المنقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٢/٢٠٠٠.

ما للجزاءات الاقتصادية من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان

- ٢٤- في الجلسة ٢٨ المعقودة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.33 المقدم من السيد إيدي والسيدة دايس والسيد جوانيه والسيد فيكس - ساموديو والسيدة هاميسون والسيدة ورزازي. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيد غيسه والسيد أوغورتسوف والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد يوكوتا والسيدة زروقي.
- ٢٥- وأدلى السيد ألفونسو مارتينيز ببيان بصدد مشروع القرار.
- ٢٦- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٥/٢٠٠٠.

الإرهاب وحقوق الإنسان

- ٢٧- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.34 المقدم من السيد بنغوا والسيدة دايس والسيد إيدي والسيدة ورزازي والسيد فايسروت والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكس - ساموديو والسيد غونيسيكييري والسيد غيسه والسيدة هاميسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد برك والسيد بينهرو والسيد راميشفيلي والسيد ردودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد ييمر والسيدة زروقي.
- ٢٨- وأدلى ببيان بصدد مشروع المقرر كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيدة دايس والسيد غيسه.
- ٢٩- وقامت السيدة دايس بتنقيح شفوي لمشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.34.
- ٣٠- واعتمد مشروع المقرر، بصيغته المنقحة، دون تصويت. للإطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٥/٢٠٠٠.

تعزيز الديمقراطية وتوطيدها

- ٣١- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.35 المقدم من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكس - ساموديو والسيد غيسه والسيدة هاميسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بينهرو والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد برك والسيدة ورزازي والسيد فايسروت والسيد ييمر والسيد يوكوتا والسيدة زروقي. وانضم السيد غونيسيكييري بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.
- ٣٢- وأدلى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد جوانيه ببيان بصدد مشروع المقرر.

٣٣- واعتمد مشروع المقرر، دون تصويت. وللإطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٦/٢٠٠٠.

التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان

٣٤- وفي الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.39 المقدم من السيد إيدي والسيد فيكس - ساموديو والسيد غونيسيكييري والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد كارتاشكين والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بينهيرو والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد بارك والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيدة دايس والسيد غيسه والسيد أوغورتسوف والسيد فايسبروت والسيدة زروقي.

٣٥- وأجرى السيد ألفونسو مارتينيز تنقيحاً شفوياً للفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.39.

٣٦- وأدلى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد يوكوتا ببيان بصدد مشروع القرار.

٣٧- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٦/٢٠٠٠.

٣٨- وبعد اعتماد القرار، أدلى السيد فايسبروت ببيان تعليلاً لموقفه.

تعاون الدول مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

٣٩- وفي الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.40 المقدم من السيد إيدي والسيد فيكس - ساموديو والسيد غونيسيكييري والسيدة هامبسون والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بارك والسيد بينهيرو والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد يوكوتا. وانسحب السيد سيك يوين بعد ذلك من بين مقدمي مشروع القرار.

٤٠- وأدلى ببيان بصدد مشروع القرار كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيدة مبونو والسيد راميشيفيلي والسيد رودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيدة ورزافي والسيد ييمر.

٤١- وبمقتضى أحكام المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، اقترحت السيدة هامبسون إرجاء المناقشة بشأن هذا الموضوع. وقُبل اقتراحها دون تصويت. انظر المقرر ١١٧/٢٠٠٠.

الالتزامات المستمرة بموجب الصكوك الدولي المتعلقة بحقوق الإنسان

٤٢- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.41 المقدم من السيدة دايس والسيد إيدي والسيد فيكس - ساموديو والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه

والسيد كارتاشكين والسيد بينهيرو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد ردودريغيس - كوادروس والسيد سيك يوين والسيدة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد ييمر والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك السيد غونيسيكييري والسيدة زروقي إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٣- وأدلى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد رودريغيس - كوادروس ببيان بصدد مشروع القرار.

٤٤- وأجرى السيد رودريغيس - كوادروس تنقيحاً شفويّاً للفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار
E/CN.4/Sub.2/2000/L.41

٤٥- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٧/٢٠٠٠.

ما لانتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة ونقلها من آثار ضارة بحقوق الإنسان

٤٦- في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع مقرر عنوانه "ما لانتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة ونقلها من آثار ضارة بحقوق الإنسان"، مقدم من السيد فايسبروت.

٤٧- وأدلى السيد ألفونسو مارتينيز ببيان بصدد مشروع المقرر.

٤٨- وبموجب أحكام المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، اقترح السيد فايسبروت إرجاء المناقشة بشأن هذا الموضوع حتى انعقاد الدورة الثالثة والخمسين للجنة الفرعية. وقُبل اقتراحه دون تصويت. انظر المقرر ١٨/٢٠٠٠.

- - - - -